

## أحكام القرآن

@ 4 @ \$ المسألة الثانية قرء ( ! ) \$ ( ! )

بالياء والسين المهملة وننشركم - بالنون والشين المعجمة وأراد اليحصبي يبسطكم برا وبحرا وأراد غيره من السير وهو الذي أختاره \$ المسألة الثالثة \$ .  
في هذه الآية جواز ركوب البحر وقد ورد ذلك في الحديث الصحيح من طريقين .  
روى أبو هريرة أن رسول الله ﷺ سئل ف قيل له إنا نركب البحر ونحمل معنا القليل من الماء فإن توضعنا به عطشنا أفنتوضأ بماء البحر؟ قال ' هو الطهور ماؤه الحل ميتته ' .  
وروى أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ دخل على أم حرام بنت ملحان فنام عندها ثم استيقظ وهو يضحك فقالت له ما يضحكك يا رسول الله ﷺ؟ قال ' ناس من أمتي عرضوا علي غزاة في سبيل الله ﷻ يركبون ثبج هذا البحر ملوكا على الأسرة أو مثل الملوك على الأسرة ' قالت فادع الله ﷻ أن يجعلني منهم فدعا لها ثم وضع رأسه فنام ثم استيقظ يضحك فقالت يا رسول الله ﷺ؛ وما يضحكك؟ قال ناس من أمتي عرضوا علي غزاة في سبيل الله ﷻ ملوكا على الأسرة أو مثل الملوك على الأسرة ' كما قال في الأولى قالت فقلت أدع الله ﷻ أن يجعلني منهم قال ' أنت من الأولين ' الحديث .  
ففي هذا كله دليل على جواز ركوب البحر ويدل عليه من طريق المعنى أن